

ملتقى الأبحر

@ 286 @ مانع من مرض أو سلطان حنث ، ولو نوى الحقيقة صدق ديانة لا قضاء في المختار
ولا تخرج إلاّ بإذنه شرط الإذن لكل خروج وفي إلاّ إن آذن يكفي الإذن مرة وفي لا تخرج إلاّ